



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق

البنك المركزي العراقي

ديريّة الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية

نسم مراقبة الشركات الصرافة

نوعية الدراسات والتسجيل والتراخيص

العدد : ١٩ / ٢ / ٢٢

التاريخ : ٢٥ / ١٢ / ٢٠٢٢

NO :
DATE :

إلى / شركات الصرافة فنتين (A و B)
م/فتح فرع

تحية طيبة ...

- استناداً الى قرار مجلس ادارة هذا البنك رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٢٣ تقرر الآتي:-
- ١- تعديل الفقرة (ت) من المادة (١١/ثالثاً) من ضوابط تنظيم عمل شركات الصرافة والتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ المعدلة لتكون على وفق الصيغة الآتية : يسمح لشركات الصرافة من فنتي (A و B) بفتح فرع جديد شريطة زيادة رأس مال الشركة بمبلغ (٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار (مئتين وخمسين مليون دينار) عن كل فرع .
 - ٢- تسري المادة (١١/ثالثاً) من الضوابط المذكورة انفاً على شركات الصرافة المرخصة التي مضى على ترخيصها مدة (٣) سنوات فأكثر .
- مع التقدير.

أ.د. عمار حمد خلف
نائب المحافظ وكالة
٢٠٢٣/١٢/٢٥